

قرار رقم (44)/م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /22/ لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام 2009.

- القانون رقم /33/ لعام 2009.

- المرسوم رقم / 264 / لعام 2022/10/10.

- نظام مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم /300/ تاريخ 2018/12/6 الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء.

- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /6/ المنعقدة بتاريخ 2023/03/19.

يقرر ما يلي:

مادة -1- يُعتمد مدقق الحسابات المدرج أدناه لتدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية لعام 2023:

اسم المدقق	عنوان المكتب	هاتف	فاكس	العاملين لدى المدقق 2023
شركة إرنست ويونغ سعيد ومشاركوه	ريف دمشق - يعفور - البوابة الثامنة - بناء رؤيا - طابق ثاني	3944281	3944283	سامر فيصل قدورة
				معتز محمد شبايبي
				معاذ محمد إياد الفرا
				دبمة طليمات
				محمد فهد جمال الدين
				ساهر أوره لي

مادة -2- يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2023/03/19

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عبد الرزاق قاسم

